الحوافز الضريبية و دورها في نمو القطاع الصناعي الخاص في العراق

م. كريم عبيس حسان العزاوي

Abstract

Iraq's economy has been inherited in the current phase reality industrially characterized by retardation and ... many of the problems and obstacles that limit his activity and his ability to work under the new economic policy characterized by free trade and the adoption of market mechanisms and economic criteria in the allocation of resources, rather than administrative procedures that were based in the past decades in light of the increasing regional and international pressures on Iraq, here is an urgent need to study each step in the formulation of economic policy, because it means drawing Iraq policy, including tax policy.

Today Iraq should Racing against time, as all countries do, to develop its tax systems, becouse the tax became encouraging tool for economic development, including the private industrial sector development and stimulate exports through the help of local products in the withstand foreign goods due to rationalization of tax breaks and study of the technical and economic terms and see how the economy benefit each of them..

The role of taxes to encourage development and investment through incentives granted but the question is- :

Is that enough tax incentives to create a favorable environment for the development of the private industrial sector؟

This is the question we are trying to answer it through our study of the private industrial sector in Iraq and the importance of incentives for it in our research.

المستخلص

لقد ورث الاقتصاد العراقي في ظل المرحلة الحالية واقعاً صناعياً يتسم بالتخلف و... بالعديد من المشكلات والمعوقات التي تحد نشاطه وقدرته على العمل في ظل السياسة الاقتصادية الجديدة التي تتسم بحرية التجارة واعتماد اليات السوق والمعايير الاقتصادية في تخصيص الموار د بدلا من الاجراءات الادارية التي كانت تعتمد في السابق في ظل تزايدً الضغوط الاقليمية والدولية المحيطة بالعراق ومن هنا اصبحت الحاجة ملحة لدراسة كل خطوة في رسم السياسة الاقتصادية لانها تعنى رسم سياسة العراق ومنها السياسة الضريبية ومن هنا اصبحت الدول تتسابق لتطوير انظمتها الضريبية بحيث تكون الضريبية اداة مشجعة للتنمية الاقتصادية ومنها تنمية القطاع الصناعي الخاص وتنشيط الصادرات عن طريق مساعدة المنتجات المحلية في الصمود امام السلع الاجنبية بفعل ترشيد الاعفاءات الضريبية ودراستها من الناحيه الفنية والاقتصادية ومعرفة مدى استفادة الاقتصاد لكل منها..

يكمن دور الضرائب في تشجيع التنمية والاستثمار من خلال الحوافز التي تمنحها ولكن السؤال المطروح هو :-

هل ان الحوافز الضريبية كافية لخلق بيئة مشجعة لتنمية القطاع الصناعي الخاص ؟ هذا السؤال هو الذي نحاول الاجابه عليه من خلال دراستنا للقطاع الصناعي الخاص في العراق واهمية الحوافز بالنسبة له في بحثنا هذا

المقدمة

يسهم القطاع الصناعي الخاص في العراق بنسبة متدنية من مجمل الناتج المحلي الاجمالي الان حيث تبلغ 2% وكل المعطيات تشير اذا ماستقر الوضع الامني والسياسي فأنه من الممكن ان تصل هذه النسبة الى مرتبة متقدمة خلال 4-5 سنوات ومن الطبيعي ان وراء ذلك اسباب عديدة على راسها توقف90% من مشاريع هذا القطاع لاعاقات تخص الجانب المالي والفني والامني .

وللمكانة المهمة للصناعة والصناعيين فقد احتل القطاع الخاص مكانه متميزة في سلم اهتمامات الدوله وتحديداً منذ سنة 1921 تأريخ تأسيس الدولة العراقية وحتى عام 1950 حيث منح هذا القطاع الكثير من اشكال الدعم والعون المادي ولقد اتضح دور

الدولة من خلال اصدار سلسلة من التشريعات القانونية الخاصة بتشجيع القطاع االخاص ومنها تشريع قانون تشجيع المشاريع الصناعية رقم 114 لعام 1929 الذي اسهم في تشجيع القطاع الخاص سيما المستثمرون العراقيون اذ حدد الاعفاءات من ضريبة الدخل لمدة عشر سنوات ومن بعض الضرائب بنسب متفاوتة.

مشكلة البحث

بالرغم من اهمية الحوافز الضريبية في معظم اقتصادات دول العالم الا انها لاتلعب دوراً الا محدود في مجمل مفاصل ونشاطات الاقتصاد العراقي كون الاخير اقتصاد ريعي يجعل من الضريبة ذات دور محدود في الناتج المحلي الاجمالي حيث تشكل الايرادات النفطية 95% منه وبقية النسب هي رسوم وضرائب مباشرة وغير مباشرة وهذا يؤكد ضرورة الالتفات الى جعل الضريبة والحوافز الضريبية اداة فعاله في بناء بيئة صالحة لنمو القطاع الصناعي الخاص.

اهمية البحث

تلعب الصناعة اليوم جنباً الى جنب مع بقية القطاعات الاقتصادية الاخرى اهمية كبيرة في سد حاجة البلد من المنتجات وتوفير فرص العمل للقادرين عليه واعطاء ديناميكية له توفر مساحة كبيرة للتنمية والتحديث مما يعطي القطاع الصناعي الخاص الاهمية المعروفة.وعليه يجب توفير كل امكانات التطوير والاستثمار له من خلال توفير مناخ استثماري فيه كل عناصره القانونية والاقتصادية والسياسة الملائمة بما فيها الحوافز ومنها الضريبة ... والتساؤل المطروح هو هل الحوافز الضريبية هي الدافع الوحيد ام ان هناك عوامل اخرى لاتقل اهمية عنه وعليه لابد من اعطاء اهمية لدراسة الحوافز التي يمنحها المشرع العراقي في القانون الضريبي وقانون الاستثمار وتحليلها اقتصادياً وبحث امكانية تطويرها وتفعيلها تحقيقاً للهدف الذي وضعت من اجله.

هدف البحث

يهدف البحث الى معرفة ثقل واثر الحوافز الضريبية ودورها واهميتها في تسريع نمو القطاع الصناعي الخاص في العراق من خلال دراسة :

- نظام الحوافز الضريبية في العراق.
- تحليل هذه الحوافز في قوانين الضريبية والاستثمار.

- معرفة وابراز متلازمة الضريبة وعلاقتها من خلال اثارها على القطاع الصناعي الخاص .
- دراسة المؤثرات عدا الحوافز التي تؤثر في نمو هذا القطاع.

فرضية البحث

تعد الحوافز الضريبية جزء من السياسة المالية التي تلعب دور مهماً في تشجيع الصناعة والصناعيين ضمن القطاع لخاص الذي يعاني خللا كبيراً اعاقه من التطور فهو بحاجة الى مجموعة من الخطوات تعجّل في نموه وتحديثه سيما الحوافز الضريبية التي تعد فاعله اذا ما عملت مع مجموعة العوامل غير الضريبية بشكل متكامل.

هيكلية البحث

لاجل الوصول الى هدف البحث فقد قسم الى ثلاث مباحث هي :-

1. المبحث الاول – الحوافز الضريبية – مدخل مفاهيمي.
2. المبحث الثاني – واقع القطاع الصناعي الخاص في العراق.
3. المبحث الثالث – الحوافز الضريبية واثرها في نمو القطاع الصناعي العراقي الخاص.

بالاضافة الى مقدمة واستنتاجات وتوصيات وقائمة بالمصادر المعتمدة.

المبحث الاول: الحوافز الضريبية – مدخل مفاهيمي

الحوافز عادة ما تستخدم من قبل الانسان والهيئات والدول كأداة للتشجيع على دخول نشاط او الولوج الى فرع من فروع المعرفة او تنمية قطاع من القطاعات في مختلف مناحي الحياة ومايهمنا في هذا المبحث هو معرفة ماهية الحوافز الضريبية .

1-1 مفهوم الحوافز الضريبية

هناك عدة تعريفات للحافز الضريبي اهمها :-

اولا – عرفت الامم المتحدة الحافز الضريبي بأنه (منح امتياز خاص ينتج عن نفقًات عامة – مساهمة مالية – ترتبط بانشاء او حيازة او توسيع او ادارة او تسيير او تنفيذ اولاستثمار يقوم به طرف متعاقد او غير متعاقد في اقليمه)[1].

ثانياً –الحوافز الضريبية (تدابير او اجراءات معينة يتخذها المشرع وفقاً لسياسة ضريبية معينة بقصد منح مزايا واعتمادات ضريبية لتحقيق اهداف معينة)[2].

ثالثاً – الحوافز الضريبية :- ميزة اقتصادية قابلة للتقدير تقدم لفعالية انتاجية معينة او لانواع من الفعاليات وبتوجيه من الحكومات لتشجيعها للتصرف بالشكل المرغوب وتهدف الى زيادة معدل العائد او تخفيف حزمة التكاليف [3].

رابعاً –التيسيرات الضريبية التي يمنحها المشرع للانشطة المختلفة لتحقيق اهداف معينة[4].

خامساً – الحوافز الضريبية :- نظام يتم تصميمه في اطار السياسة المالية للدولة بهدف تشجيع الادخار والاستثمار ويتفاوت بين دوله واخرى حسب ظروف كل دوله وتوجيههما بما يتفق وتحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية[5].

نخلص الى القول ان الحوافز الضريبية هي اعفاءات وتسهيلات تمنح وفقاً لاحكام القانون من اجل تحفيز وتشجيع الاستثمارات وجذب رؤوس الاموال وتوظيفها وتوجيهها في القنوات الانتاجية والخدمية في قطاعات الاقتصاد الوطني المختلفة بما يؤمن للدول تلبية متطلبات خطط البناء القائمه فيها وصولا للرفاهية المنشودة فهي تارة امتيازات واخرى تدابير واجراءات وثالثة ميًزات الى كونها تيسيرات ونظم الا ان مايجمعها ويوحدها انها تتخذ من جهة مركزية هي الدولة بأجهزتها المختلفة واهدافها كذلك موحده وبعبارة اكثر تركيزاً انها وسيلة اقتصادية مالية لتنفيذ سياسة دولة ما هدفها تشجيع النشاط الانتاجي.

(1) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الحوافز) سلسلة دراسات الاونكتاد / الامم المتحدة نيويورك وجنيف، 2004، طبع سويسرا، منشورات الامم المتحدة، طبع في سويسرا ص11.

(2) دوليد صالح عبد العزيز ، حوافز الاستثمار وفقاً لاحدث التشريعات الاقتصادية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004-2005، ص109.

(3) اميرة حسب الله محمد، محددات الاستثمار الاجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية دراسة مقارنة، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص25.

(4) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ((الحوافز)) سلسلة دراسات الاونكتاد / الامم المتحدة نيويورك وجنيف، 2004، طبع سويسرا، منشورات الامم المتحدة، طبع في سويسرا ص11.

(5) مؤتمر الامم المتحدة م س ذ.

2-1 انواع الحوافز الضريبية

يمكن النظر الى الحوافز الضريبية من العديد من الزوايا فهي في نظر الصناعي او صاحب المشروع:-

اولا – حوافز تؤدي الى تخفيض تكاليف الصناعي سواءفي مرحلة الانشاء والتأسيس ام بعد مزاولة النشاط مثل الاعفاءات الضريبية .

ثانياً – حوافز تساهم في زيادة العائد الصناعي للمشروع لتخفيض المعدل النسبي لمعدل سعر الضريبة.

ويمكن النظر للحوافز الضريبية ايضاً من خلال ربطها مباشرة بالضريبة اي من جهة علاقتها بالاستحصال الضريبي وهي على نوعين :-

اولا – حوافز ضريبية مباشرة :- عبارة عن التخفيف الجزئي او الشامل على ضرًائب الدخل الذي يجب دفعه في الفترة المعينة.

ثانياً – حوافز ضريبية غير مباشرة :- وتظهر بعدة اشكال مثل الاعفاء من رسوم الاستيراد و رسوم المبيعات او الرسوم المحلية.

وبشكل عام تعتبر الحوافز الضريبية جزء من الحوافز المالية التي تقدم لمالكي المشاريع قصد جذبهم الى عملية الانتاج والتصنيع ويمكن تقسيم الحوافز الضريبية بحسب انواعها اي قدر تعلقها بأطراف عملية الانتاج كالاتي[1]:-

(1) المصدر السابق نفسه.

1. تقليل المعدل القياسي لضريبة الدخل لتخفيف العبئ الضريبي لاتاحة الفرصة للمستثمر الصناعي والاحتفاظ بنسبة عالية من الارباح وهذا مؤشر من قبل الدولة على اهتمامها في اعطاء السوق حرية اختيار الاستثمارات الاكثر ربحاً دون التدخل الحكومي غير الضروري.
2. حوافز متعلقة باستثمار روؤس الاموال كالاستهلاك المعجل ، بدل الاستثمار ،اعادة الاستثمار.
3. حوافز متعلقة بالعمالة:- كتخفيف اشتراكات الضمان الاجتماعي ، خصوم من الايرادات الخاضعة للضريبة على اساس عدد المستخدمين.
4. حوافز متعلقة بالمبيعات :- تخفيضات في الضريبة على دخل الشركات على اسا س اجمالي المبيعات.
5. حوافز متعلقة بالاستيرادات :- اعفاءات جمركية على المعدات والمواد الاولية والاجزاء المتعلقة بعملية الانتاج وغيرها
6. حوافز متعلقة بالتصدير:- اعفاءات ضريبية على الصادرات ، خفض الضريبة على الدخول الناشئة من التصدير ، منح اعتمادات ضريبية على المبيعات الداخلية في مقابل اداء الصادرات وغيرها.
7. خفض او اعفاء للضرائب المتعلقة بأنشطة التسويق كالترويج والاعلان وغيرها.

3-1 اهداف الحوافز الضريبية

للحوافز وظائف واهداف متعددة منها الاقتصادية والمالية والاجتماعية وكلها تصب في خدمة مجمل الاقتصاد الوطني ومن ثم المجتمع ككل من خلال ماتقدمه من منشطات وخدمات للمساعدة في تهيئة البيئة الصالحة للعمليات الانتاجية التي هدفها زيادة الناتج القومي الذي ينعكس على الدخل الشخصي ..وبالاجمال يمكن حصر اهم اهداف هذه الحوافز كما في ادناه.

1. الاستمرار في النشاط الانتاجي من خلال دعم المشروعات الانتاجية التي تمثل اضافة حقيقة للاقتصاد القومي.
2. تشجيع الاستثمار في معظم القطاعات الاقتصادية سيما القطاع الصناعي عن طريق جعل عائد الاستثمار اكبر من عائد الادخار.
3. زيادة كفاءة الاقتصاد بما يفضي الى زيادة الدخل القومي.
4. تحسين ربحية اصحاب المشاريع فمن المعلوم ان ربحية المنتج تزداد من خلال حوافز ضريبية معينة بحيث تعمل تلك الحوافز على تحقيق اكبر عائد مالي واجتماعي للمؤسسة بما يفضي الى تعظيم الارباح.
5. زيادة الانشطة المنتجة – حيث تعمل الاعفاءات وهي جزء من الحوافز على تشجيع اصحاب المهن والمشاريع لدفع الضرائب والمستحقات المستحقة عليهم وبالتالي زيادة الانشطة او مساحة الانشطة التي يعملون فيها.
6. تنشيط الصادرات من خلال مساعدة المنتج المحلي الصمود امام السلع الاجنبية ومنافستها وذلك باعفاء الصادرات من الضرائب والرسوم كافة.
7. المساعدة على تحديث بعض او كل الخطوط الانتاجية العاملة بادخال تكنولوجيا متقدمة انتاجاً وانتاجية وبذلك يتم طرح منتجات راقية المواصفات بكميات اقتصادية وهذا لايتم الا بتشجيع المنتجين على تحديث خطوطهم الانتاجية وذلك باعفائهم او تخفيض معدل الضريبة على المكائن او المعدات المستوردة لهذا الغرض من الخارج.
8. توفير فرص عمل حقيقة للسكان القادرين عليه من خلال التوسع في المشاريع القائمة او اقامة مشاريع جديدة تحتاج الى ايدي عاملة بمختلف الاختصاصات لسد الشواغر وملئ الفرص الجديدة.

4-1 الية عمل الحوافز الضريبية

الضرائب اليوم اصبحت تلعب دوراً هاماً في جميع نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وقد ازدادت هذه الاهمية بازدياد تاثيرها على عملية النمو الاقتصادي وتعاظم دور القطاع الخاص في المجتمعات التي تنهج الطريق الحر في بناء اقتصاداتها وكذلك ازدادت اهمية الضريبة باتساع دور الدولة وازدياد تدخلها ناهيك عن ان الضريبة اصبحت شاباً عالمياً ونظراً لهذه الاهمية للضريبة اصبحت الحاجة ملحة لدراسة كل خطوة في رسم السياسة الضريبية ولهذا اصبحت الدول

تتسابق الى تطوير انظمتها الضريبية بحيث تكون الضريبة اداة مشجعه لنمو القطاع الصناعي الخاص وتنشيط مفاصل الاقتصاد القومي ككل عن طريق ترشيد الاعفاءات الضريبيةوهي جزء من الحوافز الضريبية ودراستها من الناحية الفنية والاقتصادية ومعلوم ان اهمية الضرائب يكمن في تشجيع الاستثمار من خلال الحوافز التي تمنحها والسؤال المطروح هو :- هل هذه الحوافز الضريبية كافية لخلق بيئة استثمارية ضمن منظومة العوامل التي تلعب دوراً كبيراً في ذلك حيث ان هناك منظومة متكاملة من العوامل التي تلعب دور في تشجيع حركة الاستثمار المحلي والاجنبي والحوافز الضريبية واحد من تلك العوامل.

ونحكم على فاعلية ونجاح الحوافز الضريبية في تحقيق اهدافها من خلال المعيارين التاليين:-

1. معيار الكفاءة فلابد من ان نقارن بين منافع الحوافز الضريبية وتضحيات الدولة مقابل منح هذه الحوافز.
2. معيار الفاعلية لبيان مدى تحقيق الحوافز الضريبية لاهدافها في تحقيق التراكم الراسمالي وزيادة عدد المشروعات الجديدة وزيادة القيمة المضافة لهذه المشروعات .

وما دمنا في دراسة موقع الحوافز الضريبية من مجمل محفزات نمو القطاع الصناعي الخاص والاستثمار بشكل عام لابد من التطرق الى راي مفادة ان الحوافز الضريبية فقدت الكثير من اهميتها وهذا راجع لاعتبارها شئ مفروغ منه فهذه الحوافز مطبقه في كافة دول العالم بدون استثناء وهي بهذا التناول شئ متوفر وليس نادر وكمثال على ذلك ليست كل الدول تملك حجم سوق كبير لكن كل الدول تطبق نظام للحوافز الضريبية هذا الراي على طرحه واقترابه من الصح او الخطا يبقى رايا له مؤيده وهو وارد في الادبيات الاقتصادية لكن لايعني هذا عدم الاهتمام بتقديم الحوافز الضريبية فهي تعمل في جو من التفاعل بينها وبين بقية عوامل نمو القطاع الصناعي الخاص الاساسية وللتدليل على ذلك نلاحظ في الجدول التالي مدى اهتمام الدولة التركية بالحوافز الضرورية حيث وضعت لها برنامجاً خاصاً بها مرتب فيها نوع الحافز بحسب اهمية القطاع الاقتصادي ونوعية الاستثمار وحجمه لتنمية القطاعات الاقتصادية .

جدول (1) نظام حوافز الاستثمارات في تركيا

نوع الاستثمار ادوات الدعم	برنامج الحوافز للاستثمار العام	برنامج الحوافز للاستثمار الاقليمي	برنامج الحوافز للاستثمار واسع النطاق	برنامج الحوافز للاستثمار الستراتيجي
الاعفاء من ضريبة القيمة المضافة	+	+	+	+
الاعفاء من الرسوم الكمركية	+	+	+	+
تخفيض الضرائب		+	+	+
دعم اقساط الضمان الاجتماعي(حصة صاحب المعمل)		+	+	+
بدل اقتطاع ضريبة الدخل		+	+	+
دعم اقساط الضمان الاجتماعي (حصة الموظف)		+	+	+
دعم اسعار الفوائد		+	+	+
تخصيص الاراضي		+	+	+
استرداد ضريبة القيمة المضافة				+

المصدر// عن موقع www.invest.tr/ar.inuestinturkey Investment in Turkey

5-1 اثر حركة الحوافز الضريبية (كلفة الحوافز)

هناك اثار واضحة تتركها حركة الحوافز الضريبية باتجاة مختلف القطاعات الاقتصادية والصناعات والنشاطات النوعية في مجمل خارطة الاقتصادات الوطنية منها

1. التاثير السلبي المباشر على الايرادات وهذا واضح من خلال ما تتكبده الدولة نتيجة اعطاؤها الكثير من الحوافز فعلى سبيل المثال يقدر صندوق النقد الدولي حجم النزف المالي من جراء الحوافز الضريبية على الخزينة العامة في الاردن 2% من الناتج المحلي الاجمالي ((اكثر من 500 مليون دينار اردني)).

2. اعباء ادارية مهمة وخصوصاً اذا كانت الحوافز متروكة للتقدير فاذا تعذرت ادارتها بشكل صحيح فان هذه الحوافز ستهئ فرص مهمة للقيام بسلوكيات منافية ومشبوهه من قبل القائمين على ادارات الضريبة وموظفي الحكومة الاخرين والشركات الاجنبية والجهات الاخرى المستفيدة.
3. الفائدة المستوخاة من نمو القطاع الصناعي الخاص او اي قطاع اقتصادي اخر قد لايساوي او لايعوض الكلف التي تتحملها الدولة نتيجة تشريعها لحزمة معينة من هذه الحوافز اي الضريبة او ربما لن تكون هذه الحوافز العامل الاكثر اهمية في قرارات الصناعي او المستثمر او رجل الاعمال للحصول عليها داخل البلد.
4. نعم ينظر صاحب قرار الاستثمار بشكل او باخر للحوافز الضريبية لكن القرار الحاسم يعتمد على التالي :-

أ. الاستقرار السياسي.

ب. مقدار الكلفة لسوق العمل.

ج. البنية التحتية ومدى تكاملها .

د. البساطة والاستقرارية في النظام الضريبي وبعدهاياتي مقدار الضريبة على الارباح.

5. تاثير النسب الضريبية على قرارات الاستثمار يكون اكبر بالنسبة للشركات ذات التوجه التصديري منها بالنسبة للشركات التي تبحث عن السوق المحلي .
6. الشركات الصغيرة تكون اكثر استجابة للحوافز الضريبية من الشركات الكبيرة .
7. الضرائب الواطئه قد تكون عاملامهما ورئيسياً للشركات التي لاتعمل في سوق محدد واحد وانما اسواق متعددة كالاعمال المتعلقة بشبكات الانترنيت وشركات التامين والمصارف لان تاسيس شركات ثانوية في بلد يفرض ضرائب واطئه يعطيها الفرص بتطوير استراتيجيات للتهرب الضريبي

المبحث الثاني: واقع القطاع الصناعي الخاص في العراق

2-1 تاريخ تشكل القطاع الصناعي الخاص

يمكن تمييز اربعة مراحل مر بها هذا القطاع وكانت المراحل الثلاث الاولى هي المراحل التي نمى وتجذر وصمد فيها وهي بالتتابع:- [1]

اولا / المرحلة الممتدة بين الاعوام (1921-1950):- هذه المرحلة تميزت بالاتي:-

أ. سيطرة القطاع الصناعي الخاص على الاستثمار اي ان مساحته اكبر من مساحة القطاع العام التابع للدوله العراقية والسبب هو ان الحكومة في تلك الفترة بالكاد ايراداتها تغطي مصروفاتها حيث كانت ايرادات الدولة شحيحة جداً(4شلنات بريطانية للبرميل الواحد)وكذلك الامر بالنسبة لايراداتها من الضرائب والرسوم ولهذا كانت الدولة ابعد ما يكون عن انشاء او امتلاك مشاريع استثمارية هنا قام القطاع الخاص ببناء بعض المشاريع الصناعية والتجارية.

ب. جل ماقامت به الحكومة وقتذاك هو اعفاء هذه المشاريع من الضرائب والرسوم حيث صدر قانون تشجيع الصناعات عام1929م وحدد الاعفاء لمدة 10سنوات لضريبة الدخل و15 سنة للضرائب الكمركية والمواد الخام كذلك اعطت الدولة الاولوية للقطاع الخاص في عقودها كذلك استحدث المصرف الصناعي وقام بمنح الصناعيين بعض القروض الميسرة.

ج. عام 1935 تأسس ما يعرف المصرف الزراعي الصناعي وهو ترجمة لفلسفة الدولة انذاك في ضرورة التدخل المباشر لدعم الصناعة والصناعيين.

د. كانت منتجات تلك الفترة منتجات استهلاكية كالتبوغ والصناعات اليدوية والحرفية والمشروبات الغازية وصناعة المنسوجات والصابون والزيت النباتي وكذلك بعض الصناعات الانشائية كالاسمنت والطابوق.

هـ. كانت الحربين العالميتين الاولى(1914-1918)والثانية (1939-1945) قد القت بضلالتها على هذا القطاع وكذلك احداث فلسطين (1948) والازمة الاقتصادية الكبرى (1929) هذه الاحداث اثرت في تشكل الواقع الصناعي العراقي برمته وحتى القطاع العام حيث اتسع الطلب العام مما ادى الى ارتفاع الاسعار والايجارات والبحث عن بدائل للسلع المستوردة مما حدا بالصناعيين البحث عن الفرص الحقيقية واقامة صناعات يحتاجها الناس وتلبي الطلب المحلي.

ي. شهدت هذه الفترة ايضاً انبثاق (مجلس الاعمار العراقي) بالقانون رقم 57 لسنة 1950 وهو يمثل ولادة طبيعية لحاجة البلد الى مثل هذه مؤسسة تهتم بالتنمية والبناء وهذا المجلس جاء نتيجة لارتفاع عائدات العراق

(1) كريم عبيس حسان، (واقع القطاع الخاص العراقي وسبل النهوض به)، مجلة كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة بابل ، العدد 1، ص 181.

النفطية و اقتران النفط بالاقتصاد فظهرت الحاجة الى مؤسسة تنموية تهتم بتوظيف هذه العائدات .

ثانياً / المرحلة الثانية الممتدة بين العامين (1950-1958) واهم محطاتها :-

أ. بعد انشاء مجلس الاعمار وزيادة واردات العراق النفطية اعلن عن برنامج التنمية والتطوير وهنا حصل العراقيون على بعض المناقصات الثانوية لمشاريع الاعمار واخذت الدولة تشجع القطاع الصناعي الخاص بفسحها المجال له في الدخول للاستثمار كل هذا ادى الى بروز قوى منظمة ممثلة للقطاع الصناعي الخاص (كاتحاد الصناعات العراقي) مدافعاً عن حقوق الصناعيين واخذ هذا الاتحاد شكله القانوني عام1956 وكانت اهداف المرحلة طبقاً لقانون تاسيسه (تصنيع العراق وحماية الصناعة العراقية).

ب. بعد هذا التنظيم لنشاط هذا القطاع والتسهيلات التي حصل عليها فقد قام الصناعيون بمبادرات جماعية وزادوا من تنظيمهم وشرعوا بتاسيس الشركات الجماعية والشركات المساهمة المحدودة الامر الذي ادى الى زيادة التشغيل فقد كان عدد العمال في القطاع الصناعي الخاص (30507عامل) عام 1954 اي ضعف عدد المستخدمين في صناعة النفط البالغ عددهم (15249عامل) في نفس العام واسهم القطاع بـ 85.3% من الدخل القومي عام 1953م وبـ82% عام 1956.

ثالثاً / المرحلة الممتدة مابين العامين (1958 – 2002م)

هذه المرحلة حفلت بالعديد من الانظمة الجمهورية وسيطرة الايديولوجيات المختلفة الاتجاهات فكان ان طبعت هذه المرحلة بما يلي:-

أ. انحسار مساحة القطاع الخاص بمختلف انشطته حيث هاجر عدد كبير من رجال الاعمال واصحاب رؤوس الاموال والصناعيين مع اموالهم وخبراتهم الى خارج البلد مقابل اهتمام الدولة بالقطاع الحكومي بكل اصنافه.

ب. الفترة مابعدعام 1964 اتسمت بالكثير من التغيرات واهمها:-

- الحروب وعسكرة المجتمع.
- التخطيط الاقتصادي المرتجل والعشوائي وعدم الاعتماد على نمط واضح المعالم فكان الاقتصاد خليط هجين وفوضوي فهو لا اشتراكي ولااقتصاد حر.
- العقوبات الاقتصادية والعلاقات الاقتصادية الدولية المشوهه.
- شهدت هذه الفترة وتحديداً عقد الستينات تطوراً خطيراً بلغ ذروته في التضييق على مجمل القطاع الصناعي الخاص وذلك بقيام الدولة بتاميم عدد كبير من المشاريع الانتاجية والشركات الصناعية الخاصة الكبرى عام1964.

ج. اما بعد انقلاب 17 تموز فكانت هذه المرحلة قد شهدت تزايد دور الدولة بهدف بناء ما اصطلح عليه في ادبيات تلك الفترة بالاقتصاد الاشتراكي عبر تبني التخطيط المركزي لكل مناحي الحياة والتوجة نحو الزراعة والسيطرة على التجارة الخارجية وجعل الصناعة قطاع عام وقطاع الخدمات جعل في خدمة متطلبات مايسمونه (بالتنمية والتحولات الاشتراكية)

د. عام1973تم تاميم الثروة النفطية والسيطرة عليها انتاجاً وتصنيعاً وتسويقاً وهنا بدات واردات العراق المالية تتضخم عبر زيادة كميات النفط المصدره وهكذا اخذت هذه العائدات بالتصاعد فوصلت الذروة عام1980حيث بلغت 4333.8مليون دينار وانعكس ذلك عبر تحويل ماتبقى من النشاطات الاقتصادية الخاصة ذات الطبيعة الراسمالية الى انشطة ملحقة بمجالات عمل القطاع العام.

هـ. بعد قيام الحرب العراقية الايرانية (1980-1988)انخفضت العائدات النفطية بحيث اصبح هناك ضغطاً كبيراً على الاحتياطي من العملات الاجنبية جعلها في طريقها للنضوب مما دفع الدولة التفكير في صبغ جديدة للتكيف مع تلك المرحلة ومنها اذابة الحدود بين القطاع الخاص والعام في المواقع التي يمكن فيها ذلك وابقاء مايسمى بسيطرة الدولة على معظم القطاع العام ومنها القطاع الصناعي عبر تبني الدولة لبرنامج اقتصادي جديد عام 1987م تم بموجبه

- بيع عدد كبير من المنشات العامة الى القطاع الخاص ففي خلال عام 1989م باعت الدولة 70مصنع للمواد الانشائية والغذائية الى القطاع الخاص.
- اطلاق الحدود العليا لراسمال الشركات وتقديم قروض ميسرة لها .
- اطلاق اسعار كثير من السلع التي تصنع في مصانع القطاع الخاص.
- السماح للقطاع الخاص بالدخول في نشاطات منافسة للقطاع العام بمختلف مجالات القطاع الصناعي والتجاري والبنوك.

جدول(2)

عدد وقيم المعامل المباعة الى القطاع الخاص خلال المدة (87-1990)

نوع الصناعة	العدد	سعر البيع مليون د.ع
الانشائية	35	132.968
الغذائية	25	96.896
النسيجية	6	2.343
كيمياوية	1	4.3350

المصدر//د.عماد عبداللطيف سالم، (الدولة والقطاع الخاص في العراق) ،منشورات بيت الحكمة،بغداد،العراق،2001،ص185.

و. كانت الفترة مابين العامين (1990-1991م)فترة تعطيل وتهميش القسم الاعظم من القطاع الصناعي الخاص جراء دخول القوات العراقية دولة الكويت وصدور قرارات العقوبات الاقتصادية وتحصيل حاصل خسر العراق جراء تلك المغامرة العسكرية بـ190مليار دولار ناهيك عن الخسائر البشرية وانخفاض الناتج المحلي الاجمالي بحدود الثلثين نتيجة انخفاض تصدير وانتاج النفط بنسبة 8.5% حيث تم تدمير معظم قطاعات الصناعة بجناحيها العام والخاص وبشكل عام فأن القطاع الصناعي الخاص عانى ردحاً من الزمن وبقي خارج حدود ورعاية خطط الدولة.

المرحلة الرابعة / الفترة مابين (العام2003- والعام 2012م)

في المرحلة التي تلت عام 2003دخل القطاع الصناعي الخاص مرحلة من اسوأ المراحل التي مر بها حيث العشوائية والتخبط وفقدان الخطط وعدم وضوح ستراتيجية وطنية للتنمية والتطوير وفقدان المبادرة نتيجة الاوضاع الامنية السيئة ويمكن ايجاز اهم سمات هذه المرحلة بما يلي [1]

1. هروب رووس الاموال والكفاءات من المنتجين والصناعيين الاكفاء ومن الفنيين المهرة ولعل ابرز دلالة على هذه الحقيقة ارتفاع حجم الاستثمارات لدول الجوار اذا بلغ عدد المستثمرين العراقيين في الاردن نحو 3927 مستثمر عام 2005قدر حجم استثماراتهم بنحو 345.7مليار دينار عراقي للعام نفسه.
2. ضالة دور القطاع الصناعي الخاص في نسب التنمية القطاعية في العراق بسبب غياب المناخ الاستثماري الملائم وعدم الاستقرار السياسي وضعف المركز المالي للمستثمر العراقي وتخلف اساليب القواعد المالية للجهاز المصرفي .
3. ارتفاع نسب البطالة حيث قدرت بعد احداث عام2003بـ35% من مجمل السكان بعمر العمل بسبب التدمير الذي اصاب منشأت القطاع الصناعي الخاص والعام وتوقف الكثير منها نتيجة ارتفاع حزمة التكاليف وعدم قدرتها على المنافسة في ظل سياسة الاغراق السلعي وعدم توفر المواد الاولية والطاقة والمشتقات النفطية حيث بلغ عدد المنشات الصناعية الخاصة الكبيرة والمتوسطة العاملة بلغ نحو(1634)منشاة عام2008م كانت نسبة المنشاة العاملة فيها نحو 67.6% من اجمالي عدد المنشات الصناعية واغلبها في منطقة كوردستان لما تتمتع به هذه المنطقة من ظروف امنية جيدة هذا يعني ان 32.4% من عدد المنشاة متوقف.

(1) د. نبيل جعفر عبد الرضا وبيداء الزبيدي ، واقع القطاع الخاص في العراق، الحوار المتمدن، العدد 3676في 2012/3/23.

4. ونتيجة لاثار النقاط السالفة الذكر تضاءلت مساهمة هذا القطاع في الناتج المحلي الاجمالي حيث تراوحت مابين (1.2-2.8%)خلال الفترة (2002-2008)وهذا متوقع نتيجة عدم كفاءة المشاريع في تحقيق الايرادات المطلوبة والدمار والتوقف وكل العوامل التي ذكرت انفاً.
5. غياب رعاية الدولة لهذا القطاع تمويلا وحماية ودعماً وتشريعاً بعد ان حصل القطاع الزراعي على فرصتهَ المناسبة باطلاق وتفعيل المبادرة الزراعية بينما القطاع الخاص الصناعي همش واهمل الامر الذي افقد مصداقية الدولة في اطلاق مبادرة صناعية تنفذ هذا القطاع من الانهيار.

2-2 سمات القطاع الصناعي الخاص في العراق

بلا شك ان هذا القطاع له مساحة ودور فاعل في مجمل حركة الاقتصاد العراقي بالاضافة الى بقية القطاعات الاخرى وهو اثبت كفاءته على مر تاريخه من حيث الكم المنتج ونوعه واحلاله محل الواردات ومساهمته المتباينة في مجمل الناتج القومي العراقي ويمكن اجمال اهم ايجابيات وادوار هذا القطاع بالاتي:-

1. القطاع الصناعي الخاص العراقي يمثل98.3%من اجمالي عدد الوحدات الصناعية العاملة في العراق والبالغة 17752منشأة مقابل 1.5% مملوكة للدولة و5.2% ذات ملكية مشتركة لكن هذا التوزيع لايعكس مساهمة كل قطاع في اجمالي الانتاج الصناعي فمن المعروف ان شركات القطاع العام تمثل العمود الفقري للقطاع الصناعي في العراق اذ انها مسؤولة عن انتاج 90% من اجمالي الانتاج الصناعي في البلد.[1]
2. الغالبية العظمي من المعامل والمنشأت في هذا القطاع تتسم بضعف المستوى التقني فالمكائن والمعدات والاليات قديمة لاتواكب التطورات التكنولوجية والمنظومات الحديثة للتشغيل والسيطرة.
3. تدني نوعية المنتجات الصناعية العراقية – بصفة عامة – فهي بعيدة عن المواصفات العراقية التي تتناغم مع المواصفات العالمية بهذا الشكل او ذاك سيما منتجات القطاع الخاص.
4. فوضى التوطن الصناعي وعدم الالتزام بقوانين وقواعد التخطيط العمراني وقوانين وتعليمات دوائر البيئة حيث التاثيرات السلبية الناتجة عن تداخل بعض المنشات الصناعية مع الاحياء السكانية وحواضر المدن.

(1) رئاسة مجلس الوزارء، هيئة المستشارين بالتعاون مع وزارة الصناعة والمعادن، (الستراتيجية الصناعية في العراق حتى عام2030) ملخص تنفيذي تموز2013م ص5.

5. ضعف الاداء الاستثماري سيما المشروعات الصناعية المتوسطة والصغيرة .
6. التهميش الواضح لهذا القطاع من قبل الدولة سواء كان هذا التهميش متعمداً او غير متعمد سيما في الفترة التي تلت عام2003م فلا تخصيصات استثمارية ولا دعم مادي او خدمي او تيسير في امور العلاقة مع الدوائر ذات الصلة مثل دوائر البلدية ، الماء ، الكهرباء ، الضريبة ، البيئة ، المنتجات النفطية ، الصحة.
7. عدد عمال هذا القطاع قليل فمعامله صغيرة تاخذ في بعض الاحيان الجانب العائلي وهذا مايؤكد تخلفه علماً ان عدد عمال المنشأة الاقتصادية الكبيرة في القطاع الصناعي الخاص في سنة الذروة اي عام 1979هو42عامل وهذا يبقى من اعداد او نطاق المنشأة الصغيرة بالمعنى الاقتصادي بتعبير اخر لاتوجد صناعة كبيرة في القطاع الصناعي الخاص في العراق.

3-2 اهمية القطاع الصناعي الخاص في العراق

تحتل الصناعة في اي بلد حيزاً كبيراً على مجمل الفعاليات الاقتصادية بقطاعيه الخاص والعام وفي العراق كان القطاع الصناعي الخاص ولازال ذو اهمية ملحوظة ودور مهم في تحريك عجلة الاقتصاد بشكل او اخر ويمكن ايجاز اهمية بالاتي:-

1. تسهم منتجاته في سد بعض متطلبات وحاجة العراق من مختلف المنتجات سيما الغذائية والنسيجية والانشائية لتحل محل بعض المستوردات كشركات تصنيع الدواجن والالبان والمياه والاسماك والتعليب وهي تسهم بهذا الرقم او ذاك في الناتج المحلي الاجمالي وتساهم ايضاً في تامين بعض متطلبات الامن الغذائي.
2. القطاع الصناعي الخاص يستوعب جزء لا باس به من الايدي العاملة العراقية فهو قطاع كما هو معروف عنه محدود العمالة قليل راس المال اذا يبلغ عدد المشاريع المسجلة لدى اتحاد الصناعات العراقي اكثر من اربعة الاف مشروع واكثر من ثلاث اضعاف هذا الدعم منتشر على شكل ورش صغيرة غير مسجلة وهذا الكم الهائل من المشاريع والورش يعمل على استيعاب الكثيرمن العاطلين عن العمل.[1]
3. للقطاع الصناعي الخاص دور كبير في عملية التنمية الاقتصادية ضمن الستراتيجية العامة للدوله فهو قطاع متميز عن سائر بقية القطاعات الاقتصادية الاخرى ولحركة السوق ومعروف عن الاستثمارات في الصناعة استثمارات طويلة الاجل وتتميز

(1) جريدة المدى العراقية ، الملحق الاقتصادي ، العدد/970 ، الصادرة يوم الاربعاء المصادف 2007/1/13.

بعلاقتها التشابكية وتتميز بمعدل نمو كبير وسريع وقد بينت تجارب الدول المتطورة التي اعتمدت في تموها على القطاع الخاص كانت افضل اداءاً من تلك التي اعتمدت على القطاع العام وامامنا تجربة الكوريتان خير دليل على ذلك.

4. الية عمل القطاع الصناعي الخاص واهدافه تختلف عن مثيلاتها في القطاع العام فهدف الربح وانعدام البيروقراطية والسعي وراء المنافسة في النوعية واستقطاب الجمهور كلها عوامل تدفع نحو تنافس المشاريع مع بعضها ومع منشات القطاع الحكومي وبالتالي يكون الهدف تقديم افضل المنتجات بالاسعار التنافسية ممايعني السعي الى تطوير المنشاة الاقتصادية ورفع قدرتها الانتاجية الامر الذي يفضي الى تحفيز الابداع وتشجيع الابتكار والتطوير.

4-2 اهم معوقات القطاع الصناعي الخاص

1. مشكلة التمويل / واجه القطاع الصناعي الخاص الكثير من المعوقات قبل وبعد عام 2003م كبدته خسائر فادحة ادت الى توقف الكثير من مصانعه عن الانتاج فالتمويل يمد هذا القطاع بالاموال عن طريق القروض الميسرة وتامين الحد الادنى من راس المال التشغيلي من شانه ان يعيد تشغيله ويعيد نشاطه في الانتاج واسهامه بتطوير الاقتصاد عامه مما يحل الكثير من مشاكل المجتمع وعلى راسها البطالة التي يعاني منها وبشكل مزمن الشباب العراقي ان تخلف المصارف الحكومية والاهلية عن مواكبة عمل هذا القطاع وعدم تقديم تسهيلات ملائمة له خاصة مايتعلق بأسعار الفائدة العالية حيث يعامل هذا القطاع حالياً معاملة تجارية بحته حاله حال اي زبون لايتمتع بضمانات وعلى سبيل المثال ان الاقتراض من المصارف الحكومية يكون باسعار فائدة لاتتعدى 9% لكن جزء من المصارف لاتعطي القروض الكافية وكذلك ضماناتها عالية مما يجعل الصناعي يتجه الى المصارف الاهلية عالية سعر الفائدة التي قد يصل الى 15% .

وهذا تحجيم لهذا القطاع ووضع العصي في عجلة تقدمه وتطوره ولدينا شواهد تاريخية كثيرة لدول مرت بنفس ما مر به العراق من ظروف حروب وحصار وعسكرة وتدمير البنى التحتية لكنها تخطت هذه المرحلة كالمانيا وكوريا الجنوبية حيث استطاعت الوقوف على احسن ما يكون بفضل الدعم اللامحدود للدول التي سعت الى التخلص من ماضي الحروب وتبعاتها والسير في طريق التنمية والتطور بتدابير اقتصادية عقلانية عملية.

2. يكمن دور الضرائب في تشجيع الصناعة والصناعيون من خلال الحوافز التي تمنحها الدول بأوجهها المختلفة ولكن هل ان الحوافز الضريبية في العراق اصبحت فعلا من العوامل التي تشجع على ذلك ؟ نقول وبكل اسف اصبحتً الضرائب والرسوم والقوانين الضريبية وعملية التحاسب الضريبي وكل ما يتعلق بالادارة والانظمة الضريبية هذه كلها اصبحت عبئاً على المستثمر حيث ان القائمين على هذا الجانب لم يفكروا بأن الضريبة لها وزناً كبيراً في الاقتصاد فهو ليس وزناً مادياً ملحوظاً لكنه وزناً نوعياً في التخطيط والتوجيه وتصحيح الاختلال والحد من التفاوت الاقتصادي صحيح ان الاقتصاد العراقي اقتصاد ريعي مما يجعل الضريبة ذات اثر محدود في الناتج المحلي الاجمالي حيث تشكل 95% ايرادات تفطية منه وبقية النسب هي رسوم وضرائب مباشرة وغير مباشرة و رغم ذلك فان الضريبة في العراق بدل ان تصبح من عوامل جذب المستثمر اصبحت من العوامل الطاردة ومن المعوقات الاساسية في عمل القطاع الخاص العراقي وكما سيفصل لاحقاً.
3. مشكلة الطاقة بضمنها (الكهرباء و المحروقات) فهذان العنصران التشغيليان قد حدا من العملية الانتاجية حيث الانقطاعات المتكررة للتيار الكهربائي و بدائلة لا تاتي بنفس الكفاءة والقدرة والكلفة.
4. رداءة مواصفات المواد الاولية وارتفاع اسعارها ممايعني ارتفاع حزمة التكاليف و رداءة مواصفات المنتج الامر الذي يضيق فرص المنافسة مع المنتجات الاجنبية في ضوء السياسة المتبعة من قبل الدولة (الاغراق السلعي) لكل نوعيات السلع بمعنى عدم السعي الجدي لاقرار قانون التعرف الكمركية من اجل حماية المنتج الوطني.
5. ضعف المستوى التكنولوجي فلا خطوط حديثة تتماشى مع التطور العالمي فنياً واقتصادياً لان هذا الجانب له اثر كبير في تقدم مواصفات المنتج وتقليل كلفته ودعم مكانته في الاسواق.
6. البيروقراطية والاساليب الطاردة للمستثمر سيما المحلي صاحب الشأن ضعيف القدرة المالية المتبعة من قبل معظم دوائر الدولة ابتداء من دائرة (التنمية والمساعدات العامة) في وزارة الصناعة الى هيئات الاستثمار في المحافظات الى دوائر بلدية والبيئة والصحة وتوزيع المنتجات النفطية الى الضريبة وخير دليل على سوء تعامل هذه الدوائر مع هذا القطاع قيام دائرة توزيع المنتجات النفطية في الفرات الاوسط بتخفيض حصة المعامل من

المحروقات الى 25% من حاجتها الفعلية دون اي مسوغ وللوقت الحاضر.

7. للجانب الامني دور كبير في توفير البيئة الملائمة للعمل والاستمرارية فمعظم مصانع هذا القطاع تعمل الان بوجبة واحد (8ساعات) يومياً وهي الوجبة الصباحية بعد ان كانت تشتغل ثلاث وجبات (24 ساعة) وكل هذا مرده خوف العمال واصحاب المعامل من العمل في المساء لاضطراب الوضع الامني.
8. الافتقار للبيئة التشريعية الساندة للقطاع الخاص والتي من شانها سن تشريعات مشجعة للصناعة بما يتماشى مع توجه العراق صوب اقتصاد السوق فلا زالت جميع التشريعات الحالية تعتمد النظام الشمولي المركزي وحتى قانون رقم 13 لسنة2006 فيه الكثير من الثغرات بما لا يجعله القانون المطلوب لتشجيع الاستثمار والصناعة وعلى سبيل المثال لا الحصر لا يتضمن هذا القانون اي نص يطمان المستثمر على ملكية الارض التي سوف ينشأ عليها المصنع المزمع اقامته من قبل الصناعي وهذه ثغرة كبيرة يجب عدم اغفالها لطمأنه المستثمر.
9. تدهور قطاع البنى التحتية والخدمات العامة فمن خلال المسوحات الميدانية المتكررة التي تقوم بها وزارة الصناعة بين الفنية والاخرى وكذلك اتحاد الصناعات العراقي في المركز والمحافظات تبين ان عدد لايستهان به من معامل القطاع الصناعي الخاص موزعه ومشتته في المناطق التجارية والسكنية فلا توطن صناعي مدروس مما يفرض ضرورة التفكير لانشاء المناطق الصناعية ذات المواصفات الوطنية المعمول بها او بمثيلاتها في معظم دول الجوار على الاقل وليس التوطن العشوائي الذي يراكم مشكلة الخدمات الضرورية التي لا غنى عنها كالماء والكهرباء والصرف الصحي والاتصالات والطرق والنقل وكلها امور غاية في الاهمية لنهوض القطاع الصناعي الخاص.
10. هجرة الكثير من الطاقات البشرية من القطاع الخاص الى العام وهذا بحد ذاته خسارة للقطاع الصناعي الخاص وسبب رئيسي لظهور الاثار الانكماشية عليه وسبب ذلك يعودللاجور العالية في القطاعات الحكومية ولو اجرينا مقارنة بينها وبين نظيرتها في القطاع الخاص نجد ان رواتب القطاع العام اعلى من رواتب القطاع الخاص باكثر من 15 ضعفاً فمن حق العامل والحال هذه ترك العمل في القطاع الخاص ويتجه للعمل في القطاع الحكومي.[1]

(1) ميثم لعيبي ، القطاع الخاص والخلل الموروث ، جريدة المدى ، العدد/2970 الصادرة يوم الاثنين يوم 2013/6/5.

11. التهميش القسري للقطاع الخاص سيما الصناعي وهذا يتضاد مع توجيهات الحكومة وتطلعات اصحاب المصالح في هذا القطاع خاصة في مجمل تخصيصات الموازنات السنوية حيث التفاوت الشاسع في الأولويات بين القطاعات الاقتصادية المكونة للموازنة فقطاعات الامن والطاقة تحظى بنسبة كبيرة للغاية (20% ، 40%)في حين ان مايخصص لقطاعات مهمة مثل الزراعة والاسكان والنقل هي (1.9% ، 1.32%) على التوالي وكلا القطاعين اي الامن والطاقة لايساهمان بشكل كبير في زيادة الانتاج ولايشجعان بشكل كبير على زيادة الانتاج ونمو القطاع الخاص بل ان دورهما يمثل مزاحمة لهذا القطاع خاصة التوظف في قطاع الامن الذي اخذ يسحب من حصة القطاعات الاقتصادية الرئيسية المكون للناتج في حين ان قطاعات رئيسية كالزراعة والاسكان والنقل كأمثلة لاتحظى بنسب مرتفعة وهي قطاعات من المفترض ان تساهم في تشكيل الانتاج وتفعيل مجمل حركة القطاع الخاص.

لكل هذه الاسباب نرى انه بحدود 90% من مشروعات القطاع الصناعي الخاص متوقفة والذي قيد العمل يعمل بنصف طاقته الانتاجية او ثلثها.

المبحث الثالث : الحوافز الضريبية واثرها في نمو القطاع الصناعي الخاص في العراق

3-1 الدولة العراقية على طريق تشجيع القطاع الصناعي الخاص

لقد سعت الدولة العراقية سيما في الماضي القريب والحاضر المعاصر بعده خطوات باتجاه تحقيق اصلاح شمل كل قطاعات الاقتصاد ومنها القطاع الصناعي الخاص وادناه اهم بصمات الدولة باتجاه هذا الطريق:-

اولا – الدستور العراقي –نلاحظ اهتمام المشرع العراقي بالشان الاقتصادي والقطاع الصناعي الخاص في اهم قانون عراقي وهو قانون القوانين اي الدستور من خلال الفقرات التالية

المادة (23) – (الملكية الخاصة مضمونة ويحق للمالك الانتفاع بها او استغلالها والتصرف بها في حدود القانون).

المادة (25) – (تكفل الدولة اصلاح الاقتصاد العراقي وفق اسس اقتصادية حديثة وبما يضمن استثمار كامل موارده وتنويع مصادره وتشجيع القطاع الخاص وتنميته).

وهذا فيما يخص مستقبل القطاع الخاص ومكانته مستقبلا وحدود استغلاله وحماية القانون له بل ويتعدى دور الدوله الى تَشجيع هذا القطاع والعمل على تنميته كما ورد في المادة اللاحقة اي المادة (25) ويأتي اهمية هذا الاهتمام بالقطاع الخاص كونه مثبت في اعلى وثيقة في الدولة وهو الدستور فهو قانون القوانين ومصدرها على الاطلاق والمحرك والمنظم الرئيسي لكل مفاصل الدولة فللدستور الاعلوية على القوانين النافذة في الدولة العراقية فعلى الدولة اذن بموجب الدستور تسهيل عمل القطاع الخاص او العمل على تنميته ضماناً لتنمية الاقتصاد العراقي ككل.....ورجوعاً للمادة (25) لايشم منها هوية للاقتصاد العراقي وان كان هذا يرتبط بفلسفة الدولة ومنطلقاتها الفكرية فالمادة (25) تتطرق الى الاصلاح واسس وضمان الاستثمار ولم تتطرق لهوية الاقتصاد .

نستطيع معرفة الخطوات اللاحقة لعمل الدولة في مجال الاصلاح الاقتصادي ... وهو يشمل بلا شك كل مناحي الحياة الاقتصادية والياتها بما فيها الضرائب والحوافز الضريبية فالمراقب للمشهد الاقتصادي العراقي يلاحظ ان الدولة العراقية تفكر اقتصادياً على طريق الدولة الاشتراكية المركزية حيث تتحول الدولة الى تاجر كبير ومورد للبضائع والسلع والمشيد للمساكن وناشط كبير في السوق وكان نهجها امتداد للنهج الاقتصادي السابق فمعظم التشريعات المقدم الى مجلس النواب تسير باتجاه الدولة المركزية

والدولة تدخل كفاعل قوي في السوق عن طريق وزارة التجارة والصناعة وهذا يعني ان الكثير من القوانين والتعليمات المعمول بها لاتعمل على تشجيع القطاع الخاص كفرضها تعليمات الزامية بشراء منتجات وزارة الصناعة حصراً من قبل دوائر الدولة الاخرى وبهذا تكون الدولة قد تحكمت بالطلب العام عن طريق توجيه الطلب الرسمي للدولة باتجاه منتوجات (وزارة الصناعة) و تحريم شراء منتجات القطاع الخاص فاذن نصل الى نتيجة مؤداها وجود تضاد بين تشريعات الدولة وبين سلوك الجهاز التنفيذي لتنفيذ هذه التشريعات.

اما من جهة شؤون الضريبة وجبايتها والحوافز فالدستور واضح في هذا الشان حيث نصت المادة (28)

اولا – (لاتفرض الضرائب او الرسوم ولاتعدلولاتجبى ولا يعفى منهًا الا بقانون).

ثانياً – (بعض اصحاب الدخول المنخفضة من الضرائب بما يكفل عدم المساس بالحد الادنى اللازم للمعيشة وينظم ذلك بقانون).

هذه اهم المواد التي تطرق لها الدستور العراقي فيما يخص الضريبة واسس فرضها وحدود استقطاعاتها بما يكفل قانونية تطبيقها وعلى ان لاتكون عبئاً على اصحاب الدخول المنخفضة وهي مواد معقولة ومقبولة اقتصادياً واجتماعياً نستطيع عدها من محفزات اي استثمار اي تعد من العوامل الجاذبة للصناعي ورجل الاعمال.

ثانياً –القوانين والاوامر النافذة –

1. قانون الاستثمار الصناعي للقطاعين الخاص والمختلط رقم(20) لسنة1998:- المعدل حسب ماجاء في خلاصة هذا القانون فانه يؤكد ان اصداره جاء لاجل مواكبة التطور الصناعي وتحقيق النهوض بالقطاع الصناعي الخاص الذي يمثل جزءاً مهماً من الثروة القومية هذه الاهداف كما جاء في مقدمة القانون تسعى الدولة الى تحقيقها فهي صاحبة الشان وتلعب الدور المحرك عن طريق السعي الى تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتطويرها وتوسيعها والتوجه نحو المشاريع المنتجة التي يكون البلد بحاجة اليها ومن اهم مواد هذا القانون فيما يخص الضرائب والرسوم وحوافزها مايلي :-

❖ المادة (8) من الفصل الرابع:-

اولا :- تعفى المشاريع الصناعية القائمة قبل تاريخ نفاذ هذا القًانون من الضرائب والرسوم كافة عدا ضريبة الدخل ورسوم

الانتاج على انتاج السكائر والمشروبات الروحية بما فيها حصة العمال المقرة قانوناً لمدة (5) سنوات اعتباراً من نفاذ هذا القانون.

ثانياً :-تعفى المشاريع الصناعية التي تحصل على اجازة تاسيس بعد نفاذ هذا القانون من الضرائب والرسوم كافة عدا ضريبة الدخل و رسوم الانتاج المفروضة على انتاج السكائر والمشروبات الروحية بما فيها حصة العمال لمدة (10) سنوات اعتباراً من تاريخ منحها اجازة التاسيس.

ثالثاً :- 1- تعفى ارباح المشروعات السنوية من ضريبة الدخل وفق النسب المئوية في الجدول التالي من صافي الارباح لمدة (5) سنوات اعتباراً من السنة التي يتحقق فيها الربح .

جدول(3) نسب اعفاء ارباح المشاريع السنوية من ضريبة الدخل حسب عائديه المشروع وموقعه

نسبة الاعفاء	نوع المشروع	درجة تطور المنطقة
%10	للمشاريع المملوكة للأفراد او العائدة للشركات	المدن المتطورة
%20	للمشاريع المملوكة للأفراد او العائدة للشركات	في المدن الاقل تطوراً و الارياف النائية
%15	للمشاريع العائدة للشركات المساهمة	المدن المتطورة
%25	للمشاريع العائدة للشركات المساهمة	في المدن الاقل تطوراً و الارياف والقرى النائية
%20	لشركات القطاع المختلط	المدن المتطورة
%30	شركات القطاع المختلط	في المدن الاقل تطوراً و الارياف والقرى النائية

الجدول من اعداد الباحث استناداً الى المعلومات الواردة في قانون الاستثمار الصناعي رقم(20) لسنة 1998م

2- تعفى الاحتياطات المحتجزة من ارباح المشروع المخصصة لتطويره او توسيعه من ضريبة الدخل بما لا يتجاوز نسبة 25% في المدن الاقل تطوراً والارياف والقرى النائية.

لقد استطاع القانون رقم 20 لسنة 1998 تجاوز بعض الاسباب المعيقه لدور القطاع الصناعي الخاص واهمها التاكيد على الاعفاء من الضرائب والرسوم عدا ضريبة الدخل وكذلك فتح حدود راس المال الاسمي للشركات المساهمة والمحدودة وربط المبلغ بالكفاية اللازمة لتحقيق اهداف المشروع كما تظهرها دراسات الجدوى الاقتصادية وامكانات الربح والتوسع المتاحة الى غيرها من مخفزات الانتاج الصناعي التي هي ليست من اختصاص بحثنا هذا

لكن هذا لايعفى من القول ان القانون اصبح لا يلبي متطلبات المرحلة الراهنة نتيجةالتوسع الحاصل في الطلب الكلي وقصور العرض على ذلك كذلك توسع الاسواق وارتفاع الدخول وتنوع السلع والبضائع والخدمات وتهميش القطاع الصناعي الخاص ردحاً من الزمن والى الان لان العبرة ليست بالقوانين وكثرتها بل باحترام القانون وتطبيقه هذا اضافة الى وجود بعض النواقص في القانون نفسه كمسألة تحويل ملكية المشروع ومايصاحبها من فرض رسوم مالية باهظة لايوجد اي مبرر لها فما علاقة انتقال الملكية من مالك الى مالك بوجود دفع رسوم لا مبرر لها.

2. امر سلطة الائتلاف المؤقته رقم (38) لسنة 2003م :- الذي تم تاكيدهبالامر 54لسنة 2004 حيث تم بموجب هذا الامر تعليق جميع الرسوم الكمركية المفروضة على الاستيرادات الى العراق واستبدالها بفرض ضريبة اعمار قدرها 5% على جميع البضائع المستوردة الى العراق واعتبارا من 2004/1/1 ويأتي هذا التخفيف الكبير بعد ان كانت معدلات الضريبة الكمركية تتراوح مابين 1% - 200%.

3. امر سلطة الائتلاف المؤقته رقم (49) لسنة 2004م :- بموجب الفقرة (أ) من (1) من القسم (3) منه تم اخضاع الشركات المحدودة والمساهمة والشركات الاجنبية في العراق او تلك التي لها مؤسسة دائمه في العراق لضريبة على دخلها بنسبة15% وهذا مستوى مناسب جداً و مشجع للمستثمرين وبموجب الامر المذكور اعلاه تم تخفيف الضريبة على دخل الافراد بشكل كبير جداً اذ كانت تتراوح بين(10-40)% واصبحت بموجب هذا الامر تتراوح بين (3-15)%.

جدول (4) يبين اسعار الضريبة على دخل المقيم وغير المقيم بموجب القانون رقم(25) لسنة 1999 والسعر الجديد للمقيم وغير المقيم وفق الامر(49) لسنة2004 بالدينار

النسب السابقة بموجب قانون رقم(25) لسنة 1999		النسب الجديده وفق الامر(46)لسنة2004دينار
المقيم	غير المقيم	المقيم وغير المقيم
10%لغاية(250)الف دينار	15%لغاية(250)الف دينار	3% لغاية (250)الف دينار
20%مازاد على(250)الف دينار ولغاية(1)مليون	25%مازاد على(250)الف دينار لغاية(1)مليون دينار	5%مازاد على(250)الف دينار ولغاية 500 الف دينار
30%مازاد على(1)مليون دينار و لغاية(2)مليون	35%مازاد على (1)مليون دينار و لغاية(2) مليون	10% مازاد على 500الف دينار ولغاية(1)مليون دينار
40%مازاد على(2)مليون دينار	45%مازاد على(2) مليون دينار	15%مازاد على(1) مليون دينار

المصدر / وزارة المالية الهيئة العامة للضرائب / قسم الاعمال التجارية والمهن ،بغداد،2004،ص3

يلاحظ من الجدول اعلاه ان الاسعار الضريبية الجديدة بعد التعديل من قبل سلطة الائتلاف المؤقتة الذي يحمل الرقم49لسنة 2004هذه الاسعار تعد متواضعة وتكاد تكون صغيرة جداً فهي اذن محفز للصناعيين على الاستثمار والتوسع واقامة مشاريع وصناعات ومنشات جديدة حيث تبدا هذه الاسعار بنسبة 3%لتصل الى الحد الاقصى البالغ(15%)من (المليون دينار)بالنسبة للفرد المقيم وهنا قد يتهم المشرع وهذا امر واقع بمحاباته لاصحاب الدخول العالية قياساً بالعبئ الضريبي الثقيل الواقع على اصحاب الدخول المحدودة من جراء فرض الضرائب غير المباشرة.

4. قانون الاستثمار رقم(13)لسنة2006م :- جاء في اهداف القانون المادة (2) :-

ثانياً :- تشجيع القطاع الخاص العراقي والاجنبي في العراق من خلال توفير التسهيلات اللازمة لتاسيس المشاريع الاستثمارية.

ثالثاً :- تنمية الموارد البشرية وتوفير فرص عمل للعمال العراقيين.

رابعاً :- حماية حقوق وممتلكات المستثمرين.

اما اهم المواد التي تضمنها هذا القانون لتسهيل تنفيذ الاهداف الواردة اعلاه.

فهي المواد التالية:-

المادة(9) ثانياً :- تبسيط اجراءات التسجيل والاجازة للمشاريع الاستثمارية ومتابعة المشاريع القائمة منها واعطاء الاولوية لها في الانجاز.

المادة(15)اولا :- يتمتع المشروع الحاصل على اجازة من هيئة الاستثمار الاعفاء من الضرائب والرسوم لمدة 10سنوات من تاريخ بدء التشغيل التجاري.

ثانياً :- لمجلس الوزراء اقتراحمشاريع قوانين لتمديد اومنح اعفاءات بالاضافةالى الاعفاءات المنصوص عليها في البند(اولا)من المادة او تقديم حوافز او ضمانات او مزايا اخرى اي مشروع او قطّاع او منطقة والمدة والنسب التي يراها مناسبة وفقاً لطبيعة النشاط وموقعه الجغرافي ومدى مساهمته وتشغيل الايدي العاملة و دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

ثالثاً :- للهيئة الوطنية للاستثمار زيادة عدد سني الاعفاء من الضرائب والرسوم يتناسب بشكل طردي مع زيادة نسبة مشاركة المستثمر العراقي في المشروع لتصل الى (15)سنة اذا كانت نسبة مشاركة المستثمر العراقي في المشروع اكبر من (50%).

المادة(17) :- يتمتع المشروع الحاصل على اجازة استثمار بما ياتي:-

1. اعفاء الموجودات المستوردة لأغراض المشروع الاستثماري من الرسوم على ان يتم ادخالها الى العراق خلال 3(سنوات)من تاريخ منح اجازة الاستثمار.
2. تعفى الموجودات المستوردة اللازمة لتوسيع المشروع او تطويره او تحديثه من الرسوم اذا ادى ذلك الى زيادة الطاقة التصميمية على ان يتم ادخالها خلال(3 سنوات) من تاريخ اشعار الهيئة بالتوسع او التطوير.
3. تعفى قطع الغيار المستوردة لاغراض المشروع من الرسوم على ان لاتزيد قيمة هذه القطع على(20%) من قيمة شراء الموجودات بشرط ان لايتصرف بها المستثمر لغير الاغراض المستوردة من اجلها.

هذه هي مواد القانون رقم(13) لسنة 2006 وعند قراءته قراءة متمعنة نلاحظ ان القانون وتعديلاته اللاحقة يشكل حافزاً كبيراً ومنظماً مهنياً وبرنامجاً واقعياً من اجل وضع حركة الصناعة في

القطاع الخاص وكان كريماً وسخياً في منح التخفيض والاعفاءات من الضرائب المباشرة وغير المباشرة للصناعيين والمستثمرين بشكل عام العراقيين والاجانب من اجل تحفيزهم على الاستثمار في العراق.

وبهذا يكون هذا القانون او يمكن اعتباره حجر الزاوية لتطوير ونمو الاقتصاد العراقي الا انه وبرغم هذه الايجابيات فهو يعاني ايضاً فيما يخص موضوع بحثنا من هنات وسلبيات سيما مايخص اغفال اعتماد النسب للاعفاءات الضريبية حسب المنطقة واهمية المشروع للمنطقة وكما هو معلوم ان المناطق والمحافظات ذات المحرومية العالية والمهمشة سنين يجب ان لاتتساوى من حيث الاعفاء الضريبي مع المحافظات محط اهتمام الانظمة السابقة والتي يقل فيها مستوى الفقر وترتفع فيها الدخول ومؤشر الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية معاً.

كذلك فان الصناعي والمستثمر يجب ان يميز عندما يجازف باموالة وفرصه البديلة في حال كون صناعتة او مشروعه ذو كثافة راس المال ومهم وضروري بالنسبة لمنطقة التوطن فاهمية المشروع بالنسبة للمناطق يجب ان تكون حوافزه مختلفة بين محافظة او اخرى ومنطقة واخرى حسب درجة التطور والمحرومية والاهمية وهذا ما لايتوفر في القانون رقم(13)لسنة2006 وهناك مواضيع اخرى تخص هذا القانون ليست من اختصاص بحثنا هذا.

3-2 / وزن الضرائب والرسوم والحوافز الضريبية في العراق

ذكرنا في المبحث الاول ان الحكم على نجاح الحوافز الضريبية في تحقيق اهدافها يكون من خلال معيارين الاول معيار الكفاءة بالمقارنة بين منافع الحوافز والتكلفه التي تتحملها الدول مقابل منح هذه الامتيازات اما المعيار الثاني فهو معيار الفاعلية لبيان مدى تحقيق الحوافز لأهدافها فلو اختبرنا هذين المعيارين على واقع القطاع الصناعي في العراق نلحظ ان الاساس في هذا الاختبار هو معرفة وزن الضرائب والرسوم في مجمل محددات الاقتصاد العراقي فمثلا نلحظ ان التعرفة الكمركية من الضرورات التي يجب ان يعمل بها في بلد مثل العراق ولكن تحديدها واقرارها لم يكن وليد دراسة مستفيضة وهي لم تفعل لحد الان وحددت مابين (5-20%) على السلع الاعتيادية و(80%) من اسعار المشروبات الكحولية.

ولو درسنا بدقة هذه التعرفة وتاثيرها على الواقع فيما لو طبقت نلحظ مايلي :-

1. الجانب المالي او التمويلي :- فمن المعروف ان هناك دول تعتمد على الايرادات الكمركية والضرائب كمصدر رئيسي لتمويل موازناتها اما في العراق فانها تشكل اقل من 1% حيث يفرض ما نسبته 5% لاعادة الاعمار فتحولت من 5% الى 15% كرسوم كمركية فالفارق هو 10 فزادت الايرادات نظرياً من مليار دولار الى 3مليارو هذه الزيادة لا تشكل شيئاً لبلد موازنته اكثر من 130 مليار عام2014.. وعلى ارض الواقع هذه الحصيلة لا تقدم شيئاً فعلياً

للمواطن فلو اخذنا جانب الرعاية الاجتماعية مثالا فالايرادات الضريبية ليس لها دور بما يقدم لهذا القطاع اذ يحصّل اعضاء الشبكة الرعاية الاجتماعية رواتبهم من الموازنة المخصصة لوزارة العمل وهي ضعيفة نسبياً ولا تتناسب مع معدلات الفقر والبطالة

2. الجانب الاقتصادي :- نظرياً وعملياً يجب ان يؤثر تطبيق التعرفة الكمركية والرسوم المالية ايجابياً على القطاعين الصناعي والتجاري بما يفضي الى تطوير الانتاج كماً ونوعاً في هذين القطاعين لكن فتح الحدود واغراق البلد سلعياً بعد العام2003م ولحد الان ادى الى تخمة السوق المحلية بالبضائع الرخيصة واطئة المواصفات مسبباً تدميراً كبيراً للانتاج المحلي على مختلف المستويات ومسببة استنزافاً للموارد وعلى الجانب الاخر في القطاع الزراعي فان التعرف الكمركية لا تبنى قطاعاً زراعياً فلولا المبادرة الزراعية ما كان يوجد انتاج زراعي وهذا واقع معاش رغم قلة هذا الانتاج .
3. الجانب الاجتماعي:- عند فرض قانون التعرفة الكمركية في العراق يفترض ان يراعى فيه الجانب الاجتماعي اذ انه سيؤدي الى ارتفاع الاسعار 25% وهذا امر اكيد وبالتالي فان تاثيرها سيكون سلبياً على الشرائح الفقيرة ومعروف ان معدل العوائل التي تعيش دون خط الفقر بين18-24 % فضلاً عن العوائل التي تقترب من هذه النسبة [1].

اذن واجمالا فان الجوانب الثلاث اعلاه لاتعطي اكلها من خلال تطبيق قانونً التعرفة الكمركية رقم 11 لسنة 2010 بسبب اصطدامها بالواقع غير الطبيعي لمؤشرات الاقتصاد العراقي فالدولة ماضية في تبني وتشجيع القطاع الصناعي الخاص بموجب تشريعات وقرارات وبرامج واضحة و استراتيجية ولكن عدم تحقيق اهداف هذه التشريعات والقرارات والبرامج قد اصبح احد سمات اي عملية تقييم للواقع المعاش وهذا واضح من تلمس عدم الرضا لدى الشرائح المهمة بالاستثمار الصناعي الخاص واستيائها الى

(1) عدنان فرحان الجوراني ، الاثار الاقتصادية للتعرفة الكمركية الجديدة في العراق ، مؤسسة الحوار المتمدن ، الحوار المتمدن – العدد 4344 الصادرة في 2014/1/24.

الحد الذي قد يفسر بعض ميولها نحو المخالفة والخمول والتوجة

نحو مجالات اخرى فمثلا مسالة الضرائب ودورها والحوافز الضريبية واثرها سيما الاعفاءات نلاحظ ان هناك ارباك وارتجال بما يؤدي الى فقدان العدالة بسبب تعقيدات التحاسب الضريبي ومواصفات الاجهزة التي تقوم بهذه المهمة وعجزها عن فهم مقاصد التوجهات الاساسية للدولة وفشلها في اكثر الاحيان ايجاد اليات سهلة وكفوءة وخالية من التعقيدات (التي تصل احياناً الى حد تصور انها محاولات مقصودة للاعاقة) لتنفيذ السياسات العليا.

اذن الخلل ليس في الجانب التشريعي القانوني بل في الجانب التنفيذي عبر المتابعة وحسن التنفيذ والاداء عبر مفاصلها التي تصل اعتاب المستثمر او الصناعي صاحب المصلحة الحقيقية والمحرك الرئيسي لعملية تطوير القطاع الصناعي الخاص المستثمر في الصناعة في الاتجاهات التي استهدفت تشخيصها الحوافز الضريبية مثل وجود الاسباب الموضوعية في الاجهزة المنفذة سيما في اجراءاتها فالتشريعات والقوانين في واد والواقع

التطبيقي في واد اخر حيث صار واضحاً لدى اي باحث و صناعي ان المشكلة ليست اعباء رسوم وضرائب يرزح تحت عبئها القطاع الصناعي الخاص بل بمواجهة اثر الاعاقة لما تستهدفه الدولة وسياساتها من رشاوي و بيروقراطية و روتين وضعف الاجهزة التنفيذية واختلاقه الازمات وهي مشاكل تزداد مساحتها ويعظم تاثيرها وبالنتيجة الوصول الى جو وشعور بالاحباط والمعاناة لدى شريحة الصناعيين والمستثمرين .

الاستنتاجات

1. تحتل الحوافز الضريبية حيزاً لا باس به بالنسبة لبقية العوامل المؤثرة في نمو القطاع الصناعي الخاص في العراق فهي جزء من كل برغم ان المشرع العراقي كان سخياً في منح الحوافز لتشجيع الاستثمار في هذا القطاع.
2. يعتبر القطاع الصناعي الخاص من القطاعات المهمة التي يتشكل منها الاقتصاد الوطني ومرتكز ضروري في تطوير بقية القطاعات فهو يسد حاجة البلد من العديد من المفردات السلعية وميدان استثمار مضمون وقطاع حيوي لاستيعاب الايدي العاملة.
3. كل الدول ومنها العراق لها رؤية اقتصادية فيما يخص منح الحوافز والاعفاءات والتسهيلات فهي دائما تقارن كلفة هذه الحوافز والمنافع التي تجنيها جراء منحها تلك الامتيازات اذن منح

هـذه الحـوافز ليسـت اعتباطيـة بـل خطـوة مدروسـة باتجـاه بنـاء وتشجيع قطاع صناعي متطور.

4. هنـاك عوامـل غيـر ضـريبية تـؤثر علـى نشـاط القطـاع الصـناعي الخـاص فـالحوافز الضـريبية ليسـت هـي العامـل الوحيـد للنمـو والتطـوير بـل هنـاك عوامـل و حـوافز اخـرى اهـم مـن الحـوافز الضـريبية مثـل الاسـتقرار السياسـي والاقتصـادي وشـفافية القـوانين ووفـرة قـوة العمل المدربة والسوق وغير ذلك.
5. القـانون رقـم 13 لسـنة 2006 او مـا يعـرف بقـانون الاسـتثمار العراقـي يعتبـر حجـر الزاويـة فـي كـل مالـه علاقـة بالتسـهيلات المقدمـة للصـناعيين وجـال الاعمـال الا انـه اهمـل القطـاع النفطـي وقطـاعي البنـوك والتـامين وهمـا مـن القطاعـات الاساسـية فـي نجـاح ونمـو القطاع الصناعي الخاص.
6. الدولـة العراقيـة ماضـية فـي جهودهـا لتطـوير وتحـديث هـذا القطـاع بعـدة تشـريعات وبـرامج وخطـط لكـن العلـه فـي التلكـؤ يكمـن فـي ان هـذه التشـريعات والبـرامج والقـوانين فـي واد اخـر بسـبب العراقيـل الاداريـة والفسـاد والمحسـوبية والبيروقراطيـة والتعـارض فـي صلاحيات الجهات ذات العلاقة.

التوصيات

مـن اجـل تعزيـز الايجابيـات مـن التـي يمكـن ان تتحقـق نتيجـة تقـديم الحـوافز الضـريبية وانسـجاماً مـع مـا يقتضـيه دعـم و تطـوير القطـاع الصناعي الخاص في العراق اوصي بما يلي :-

1. لابـد مـن دراسـة الحـوافز الضـريبية سـيما الاعفـاءات منهـا قبـل منحهـا ويفضـل مـنح الاعفـاءات وبقيـة الحـوافز حسـب نـوع الصـناعة والنشـاط الاقتصـادي لتنميـة القطاعـات المطلـوب دعمهـا تماشـياً مـع حاجـة البلد بشكل عام.
2. مادمنـا نسـعى الـى دعـم القطـاع الصـناعي الخـاص مـن خـلال الضـريبة فلابد من الدخول عن طريق جوانب تتعلق بالضرائب ومنها:-

أ. تبسيط الاطار القانوني للنظام الضريبي بشكل عام.

ب. العمـل علـى تفعيـل العدالـة الضـريبية وجعلهـا تشـمل كـل الصـناعات في القطاع الخاص.

ح. تحسـين الادارة الضـريبية بأدخـال الكثيـر مـن الاصـلاحات لتنقيتهـا مـن الفسـاد الاداري والمـالي بتطبيـق نظـام التقـدير الـذاتي ممـا يقلـل مـن الاعباءالمترتبـة علـى الادارة الضـريبية وتشـجيع الالتـزام الطوعي للمكلفين.

د. شفافية النظام الضريبي القائم ووضوح النسب الضريبية ونسب الاعفاءات وثباتها مما يقلل التغيرات المفاجئة في النظام الضريبي.

3. الاهتمام ببقية العوامل غير الضريبية المؤثرة في دعم وتشجيع الدخول في صناعات القطاع الخاص بأعتبار الحوافز الضريبية جزء من مناخ عام واثرها لا يظهر الا في طريقة الاصلاح الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الى غيرها من العوامل .
4. يجب سريان الاعفاءات والمزايا الممنوحة على التوسعات في المشروعات طالما كان هناك اضافة في الاصول الراسمالية الثابتة مما يعني ربط الحوافز بعمليات التوسع والتحديث للمشاريع القائمة فعلا بما يفضي الى زيادة الطاقة الانتاجية وتطوير مواصفات المنتج طبقاً للتغير الزماني .
5. تصميم نظام حوافز اكثر ملاءمة للصناعيين في القطاع الخاص سيما بالنسبة لاقامة مشاريع جديدة وتطبيق هذا النظام بشكل فعال عن طريق التحليل والتقييم الموضوعي الدقيق والتاكد من مصداقية سلوك من يقوم بالاستثمار.

المصادر

1. اميرة حسب الله محمد ، محددات الاستثمار الاجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية دراسة مقارنة ، الدار الجامعية ، مصر ، 2005 ، ص25.
2. جريدة المدى العراقية ، الملحق الاقتصادي ، العدد/970 ، الصادرة يوم الاربعاء المصادف 2007/1/13.
3. د. نبيل جعفر عبد الرضا وبيداء الزبيدي ، واقع القطاع الخاص في العراق ، الحوار المتمدن ، العدد 3676في 2012/3/23.
4. د.وليد صالح عبد العزيز ، حوافز الاستثمار وفقاً لاحدث التشريعات الاقتصادية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2004-2005 ، ص109.
5. رئاسة مجلس الوزراء ، هيئة المستشارين بالتعاون مع وزارة الصناعة والمعادن ، (الستراتيجية الصناعية في العراق حتى عام2030) ،ملخص تنفيذي ،تموز2013م ص5.
6. عدنان فرحان الجوراني ، الاثار الاقتصادية للتعرفة الكمركية الجديدة في العراق ، مؤسسة الحوار المتمدن ، الحوار المتمدن – العدد 4344 الصادرة في 2014/1/24.
7. كريم عبيس حسان ، (واقع القطاع الخاص العراقي وسبل النهوض به) ، مجلة كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة بابل ، العدد 1 ، ص 181.
8. مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ((الحوافز)) سلسلة دراسات الاونكتاد / الامم المتحدة نيويورك وجنيف ،2004، طبع سويسرا ، منشورات الامم المتحدة ، طبع في سويسرا ص11.
9. مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ((الحوافز)) سلسلة دراسات الاونكتاد / الامم المتحدة نيويورك وجنيف ،2004، طبع سويسرا ، منشورات الامم المتحدة ، طبع في سويسرا ص11.
10. مؤتمر الامم المتحدة م س ذ.
11. ميثم لعيبي ، القطاع الخاص والخلل الموروث ، جريدة المدى ، العدد/2970 الصادرة يوم الاثنين يوم 2013/6/5.